

بسم الله الرحمن الرحيم

الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية

الفتوى رقم (2005/4م)

قرار الهيئة العليا حول شكوى السادة/ شركة للتجارة والاستثمار ضد السادة بنك

استمعت الهيئة العليا للرقابة الشرعية لمخلص الدعوى و الرد عليها ونقاط النزاع و المستندات المقدمة من الطرفين وبعد التداول في جلستين متواليتين رأت الهيئة أن النزاع يقتضي سماع البيّنات وتوجيه اليمين و المحكمة أقدر لأداء هذه المهمة و لذلك قررت الهيئة :-

1. أن تعرض على طرفي النزاع الصلح

2. في حالة عدم قبول الصلح أو الوصول فيه إلى اتفاق يجوز للمتظلم أن يلجأ إلى المحكمة للفصل في هذا النزاع

والله ولى التوفيق

توقيع

د أحمد على عبد الله

الأمين العام للهيئة العليا للرقابة الشرعية

للجهاز المصرفي و المؤسسات المالية

12 صفر 1426هـ

23 مارس 2005 م